

http://www.shamela.ws

تم إعداد هذا الملف آليا بواسطة المكتبة الشاملة

الكتاب : فتوى حول التغني بالقرآن بما يخرجُه عن استقامته (من جامع
المسائل : المجموعة الثالثة)

المؤلف : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى
: 728هـ)

المحقق : محمد عزيز شمس

الناشر : دار عالم الفوائد - مكة

الطبعة : الأولى 1424هـ

مصدر الكتاب : موقع الوراق

www.alwaraq.com

[الكتاب مقابل، ومفهرس، وترقيمه موافق للمطبوع]

* اعتنى به: محمد المنصور

m_almansour@yahoo.com

الحمد لله رب العالمين.

ما تقول أئمة الدين - رضي الله عنهم أجمعين، وجعلهم عاملين بما علموا، مخلصين مصيبين - في
قراءة القرآن بما يُخرجه عن استقامته التي أجمع أئمة القراءة عليها، من تمطيط أو ترجيع بالألحان
المطربة، أو مدّ مُجمَع على قَصْرِهِ، أو قَصْرٍ مُجمَع على مَدِّهِ، أو إظهار ما أُجمَع على إدغامه، أو
إدغام ما أُجمَع على إظهاره، أو تشديد ما أُجمَع على تخفيفه، أو تخفيف ما أُجمَع على تشديده،
أو بما يُزيل الحرف عن مَخْرَجِهِ أو صِفَتِهِ، وما أشبه ذلك مما يُعانيه بعض القراء، هل تجوز تلك
القراءة؟ وهل يجوز سماعها أو استماعها؟ فإن لم تجز، فهل يلزم سماعها أن ينكر على قارئها؟ فإن
لزمه وترك فهل يأثم؟ وإن أنكر على قارئها، ولم يقبل القارئ، فهل يجب عليه شيء أم لا؟ أفتونا
مأجورين، رحمكم الله. والحمد لله وحده.

أجاب شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية:

الحمد لله. الناس مأمورون أن يقرأوا القرآن على الوجه المشروع، كما كان يقرؤه السلف من
الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فإن القراءة سنّة يأخذها الآخر عن الأول.

وقد تنازع الناس في قراءة الأَلْحَانِ، منهم مَنْ كَرِهَهَا مَطْلَقًا، بل حَرَّمَهَا، ومنهم من رَخَّصَ فِيهَا، وأعدّلُ الأقوالِ فيها أنّها إن كانت موافقةً لقراءة السلفِ كانت مشروعَةً، وإن كانت من البدع المذمومة

هُيَ عنها. والسلفُ كانوا يُحَسِّنُونَ الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِهِمْ من غيرِ أن يتكلفوا أوزانَ الغناء، مثل ما كان أبو موسى الأشعري يفعلُ، فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لقد أُوتِيَ هذا مِزْمَارًا من مِزَامِيرِ آلِ داودَ". وقال لأبي موسى الأشعري: "مررتُ بك البارحة وأنت تقرأ، فجعلتُ أستمعُ لقراءتِكَ"، فقال: لو علمتُ أنك تسمعُ حَبْرَتُهُ لَكَ تحبيرًا. أي لحسنَتُهُ لك تحسينًا. وكان عمر يقول لأبي موسى الأشعري: يا أبا موسى، ذكّرنا ربَّنَا، فيقرأ أبو موسى وهم يستمعون لقراءته.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ". وقال: "لَلَّهِ أَشَدُّ أَدْنًا إِلَى الرَّجْلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ من صاحبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْنَتِهِ". وقال: "ليس منّا من لم يتغنَّ بالقرآن". وتفسيره عند الأكثرين كالشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما هو تحسين الصوت به. وقد فسّره ابن عُيَيْنَةَ ووكيع وأبو عبيد على الاستغناء به. فإذا حسّن الرجلُ صوته بالقرآن كما كان السلف يفعلونه -مثل أبي موسى الأشعري وغيره- فهذا حسن.

وأما ما أُحْدِثَ بعدَهُم من تكلفِ القراءة على أَلْحَانِ الغناء فهذا

يُنْهَى عنه عند جمهور العلماء، لأنّه بدعةٌ، ولأنّ ذلك فيه تشبيه القرآن بالغناء، ولأن ذلك يُورِثُ أن يَبْقَى قلبُ القارئِ مصروفًا إلى وزنِ اللفظِ بميزانِ الغناء، لا يَتَدَبَّرُهُ ولا يَعْقِلُهُ، وأن يَبْقَى المستمعون يُصغون إليه لأجل الصوتِ المَلْحَنِ، كما يُصنَعِي إلى الغناء، لا لأجلِ استماعِ القرآنِ وفهمِهِ وتَدَبُّرِهِ والانتفاع به. والله سبحانه أعلم.